

اجتماع الجمعية العامة العادية الحادية والعشرون

4 مايو 2025



جدول أعمال الجمعية:

- (1) الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 م ومناقشته .
- (2) التصويت على تقرير مراجع الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 م ومناقشتها.
- (3) الاطلاع على القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 م ومناقشتها.
- (4) التصويت على تعيين مراجع حسابات للشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للشركة للربع الثاني والثالث والسنوية للسنة المالية 2025 م والربع الأول للسنة المالية 2026 وتحديد أتعابه .
- (5) التصويت على تعديل سياسة ومعايير وإجراءات للعضوية في مجلس الإدارة .
- (6) التصويت على الأعمال التي ستنتم بين الشركة وشركة يال العربية للصناعة والتجارة والمقاولات المحدودة والتي لعضو مجلس الإدارة علي حسين بن برمان اليامي مصلحة مباشرة فيها وهي عبارة عن بيع مادة الأسمنت حسب حاجة العميل بقيمة 5.8 مليون والترخيص بها وبنفس الشروط والأسعار التي تتبعها الشركة مع عملائها الآخرين .
- (7) التصويت على الأعمال التي تمت بين الشركة وشركة المصانع الكبرى للتعدين والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ ماجد بن علي بن حسين بن مسلم وعضو مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالسلام بن عبدالله بن عبدالعزيز الدريبي مصلحة مباشرة فيها وهي عبارة عن بيع مادة الأسمنت حيث بلغت قيمة الأعمال خلال العام 2024 م مبلغ (281,992.85) ريال وذلك بالشروط التجارية السائدة .
- (8) التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة العادية أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وذلك وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
- (9) التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين بشكل نصف / ربع سنوي عن السنة المالية المنتهية في 2025-12-31 م.

**Report of the Audit Committee Submitted
to the Ordinary General Assembly
For the Financial Year Ending on 31
December 2024**

**Dear Najran Cement Company Respected
Shareholders:**

The Audit Committee of Najran Cement Company ("the Company") is considered one of the Committees emanated from Board of Directors ("the Board") which was formed under the resolution of the Extraordinary General Assembly dated 18/12/1443H corresponding to 17/07/2022, where the Committee consisted of Independent and nonexecutive members of the Board and members outside the Board, and there was no change in the formation of the Committee until the end of the year 2023, as follows:

First: Mr. Waleed Ahmed Bamarouf, Chairman
Second: Ziyad Ibrahim Abdullah Al-Jared, Member
Third: Mr. Abdulelah Naser Al-Harourah, Member
Fourth: Mr. Nabeih Fakhry Al-Jehani, Member

The Audit Committee has been assigned the supervisory and control tasks in the Company including but not limited to ensuring the independence and efficiency of internal and external audits, reviewing reports and submit recommendation and reports on its activities periodically to the Board. Based on Article 104 of the Companies Law, the Audit Committee ("the Committee") is pleased to submit its report containing important activities carried out during financial year ending 31-12-2024 to the respected shareholders as follows:

**Frist: Financial Statements and Internal and
External Auditors:**

- Review the proposal for the appointment of the external auditor for the financial year 2024 and selecting the best among them.
- Approval of recommendations to the Board of Directors and General Assembly to appoint the external auditor for the financial year 2024.
- Review of external auditor's audit plan for annual review.
- Studying the preliminary and annual financial statements and discussing them with the Company's management and external auditor and providing opinions, observations and recommendations before submitting it to the Board.
- Study of the accounting policies being followed and express opinions and observations thereon to ensure their compatibility with the nature of the Company's activities and its compliance of implementing in implementing the International Financial Standard (IFRS).

**تقرير لجنة المراجعة المقدم للجمعية العامة العادية
عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024**

السادة مساهمي شركة أسمنت نجران
الموقرين

تعتبر لجنة المراجعة في شركة أسمنت نجران ("الشركة") إحدى اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة ("المجلس") والتي تم تشكيلها بقرار من الجمعية العامة الغير العادية بتاريخ 1443/12/18 هـ الموافق 2022/07/17م، حيث تم تشكيل اللجنة من أعضاء المجلس المستقلين وغير التنفيذيين وأعضاء من خارج المجلس وذلك على النحو التالي:

أولاً : الأستاذ/ وليد بن أحمد بامعروف
ثانياً : الأستاذ/ زياد بن إبراهيم عبدالله الجارد
ثالثاً : الأستاذ/ عبد الإله بن ناصر الحرورة
رابعاً : الأستاذ/ نبيه بن فخري الجهني

أوكلت للجنة المراجعة المهام الإشرافية والرقابية في الشركة والتي منها على سبيل المثال لا الحصر التأكد من إستقلالية وكفاءة المراجعة الداخلية والخارجية ومناقشة التقارير ورفع توصياتها وتقارير عن أنشطتها بصفة دورية إلى المجلس.

تطبيقاً لأحكام المادة (104) من نظام الشركات يسر لجنة المراجعة ("اللجنة") أن تتقدم لمساهمي الشركة الموقرين بتقرير يتضمن أهم أنشطتها عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31م وذلك على النحو التالي:

أولاً : القوائم المالية والمراجعين الخارجيين:

- مراجعة العروض الخاصة بتعيين المراجع الخارجي للعام المالي 2024م واختيار الأفضل من بينها.
- اعتماد التوصية لمجلس الإدارة والجمعية العامة العادية بتعيين مراجع الحسابات الخارجي للعام المالي 2024م.
- مراجعة خطة المراجع الخارجي للمراجعة السنوية للعام المالي 2024م.
- دراسة القوائم المالية الأولية والقوائم المالية السنوية ومناقشتها مع إدارة الشركة ومراجع الحسابات الخارجي وإبداء الرأي والملاحظات والتوصيات اللازمة بشأنها قبل عرضها على مجلس الإدارة.
- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والملاحظات فيها للتأكد من ملائمتها مع طبيعة أنشطة الشركة وإلتزامها بتطبيق معايير المحاسبة الدولية المعتمدة.
- دراسة ومناقشة الملاحظات الواردة بتقارير مراجع الحسابات الخارجي للشركة ومتابعة ما تم بشأنها من مستجدات.

- Study and discuss the notes contained in the report of the Company's external auditor and follow up on developments related to them.
- Review and recommend approval of quarterly and annual financial statements.
- Review Management Letter with the external auditor for the financial year ending 31-12-2023.

Second: Internal Audit:

- Review the internal auditor action plan for the year 2025.
- Review the periodic report of the internal audit, evaluating the achievements made and the developments in the following up the result of the audit work on a quarterly basis.
- Evaluate the extend of management's response to the observations and recommendations of the internal auditor.

Third: Other Activities:

- Reviewing proposed contracts and transactions with related parties and making recommendations to the Board of Directors in this regard.
- Review and discuss risk assessment and management.

Fourth: Audit Committee Meeting for the year 2023:

The Committee has held (7) seven meetings during the financial year 2024.

Fifth: Conclusion:

Based on what was presented to the Committee from external and internal auditors the committee doesn't see any material observations on the company's business and that the internal control procedures have been prepared on sound basis and effectively implemented.

- المراجعة والتوصية بإعتماد القوائم المالية الربع سنوية والسنوية.
- الإطلاع على خطاب الإدارة (Management Letter) مع المراجع الخارجي عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م.

ثانياً : المراجعة الداخلية:

- مراجعة خطة عمل المراجع الداخلي شركة كي بي أم جي الفوزان وشركاه محاسبون ومراجعون قانونيون KPMG للعام المالي 2025م.
- مراجعة التقرير الدوري للمراجعة الداخلية وتقييم الإنجازات المحققة وتطورات متابعة نتائج أعمال المراجعة بشكل ربع سنوي.
- تقييم مدى استجابة الإدارة لملاحظات وتوصيات المراجع الداخلي.

ثالثاً : أنشطة أخرى:

- مراجعة العقود والمعاملات المقترحة مع الأطراف ذات العلاقة ورفع التوصية لمجلس الإدارة بشأنها.
- مناقشة وتقييم كفاية تطبيق أعمال إدارة المخاطر.

رابعاً : إجتماعات اللجنة عن عام 2024م:

عقدت اللجنة (7) سبعة إجتماعات خلال العام المالي 2024م.

خامساً : الخاتمة:

بناءً على ما تم عرضه على اللجنة من تقارير المراجعين الخارجيين والداخليين لا ترى لجنة المراجعة أي ملاحظات جوهرية على أعمال الشركة وإن إجراءات الرقابة الداخلية تم إعدادها على أسس سليمة ويتم تنفيذها بفعالية.

Date: 15 March 2025
Mr. Waleed bin Ahmed Bamarouf
Chairman of the Audit Committee

التاريخ: 15 مارس 2025م
وليد بن أحمد بامعروف
رئيس لجنة المراجعة

تقرير المراجع المستقل

الموقرين

إلى السادة المساهمين
شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية)
نجران - المملكة العربية السعودية

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية الموحدة لشركة أسمنت نجران - شركة مساهمة سعودية - ("الشركة") وشركتها التابعة ("المجموعة")، والتي تشمل قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وقائمة الربح أو الخسارة الموحدة، وقائمة الدخل الشامل الموحدة، وقائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة، وقائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية الموحدة، بما في ذلك معلومات عن السياسات المحاسبية الجوهرية.

وفي رأينا، إن القوائم المالية الموحدة المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي الموحد للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وأدائها المالي الموحد وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسئولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في فقرة "مسئوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الموحدة" الواردة في تقريرنا. ونحن مستقلون عن المجموعة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، المعتمد في المملكة العربية السعودية، وذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، وقد وقّينا أيضاً بمسئولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

الأمر الرئيسة للمراجعة

الأمر الرئيسة للمراجعة هي تلك الأمور التي كانت لها، بحسب حكمنا المهني، الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة للسنة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً في هذه الأمور.

تقرير المراجع المستقل إلى السادة المساهمين في
شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

الأمر الرئيسي للمراجعة (تتمة)

كيفية معالجة هذا الأمر أثناء مراجعتنا	الأمر الرئيسي للمراجعة الإعتراف بالإيراد
تتضمن إجراءات المراجعة لتقييم الإعتراف بالإيراد على ما يلي: • تقييم سياسة المجموعة في الإعتراف بالإيراد طبقاً لمتطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي (١٥). • تقييم تصميم وتنفيذ الرقابة الداخلية المتعلقة بالإعتراف بالإيراد. • اختبار عينة من المبيعات ومطابقتها مع فواتير المبيعات، وأوامر البيع وسندات الاستلام وغيرها من المستندات ذات الصلة. بالإضافة لذلك فيما يتعلق بالعينات التي تم اختبارها، تحققنا من أن الإيرادات قد تم الاعتراف بها عند التسليم. • اختبار عينة من الإيرادات التي تمت قبل وبعد نهاية السنة ومطابقة الفترة التي يتم فيها الإعتراف بالإيراد مع مستندات أطراف خارجية مثل فاتورة النقل وتأكيد العميل على استلام البضائع. • قمنا بمراجعة قيود اليومية المسجلة في الإيرادات بهدف تحديد أي بنود غير اعتيادية. • تقييم مدى كفاية الإفصاحات ذات الصلة في القوائم المالية الموحدة.	قامت المجموعة بالإعتراف بإيراد من العمليات بمبلغ ٥٣٥ مليون ريال سعودي. تعترف المجموعة بالإيرادات وقت تحويل السيطرة على البضائع إلى العميل، بشكل عام عند تسليم البضائع. تعتبر الإيرادات من أمور المراجعة الرئيسية حيث يتطلب من الإدارة إثبات حقيقة أن السيطرة على البضائع قد تم نقلها في وقت التسليم وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٥ "الإيرادات من العقود مع العملاء". وأن تنوع الشروط التي تحدد توقيت انتقال السيطرة إلى العميل، بالإضافة إلى الحجم الكبير للمعاملات، يؤدي إلى مخاطر عدم الاعتراف بالإيرادات في الفترة المحاسبية الصحيحة. تركز المجموعة على الإيرادات كمقياس أداء رئيسي مما قد ينتج عنه إعطاء حافز للإعتراف بالإيراد قبل نقل السيطرة. تم بيان السياسات المحاسبية في الإيضاح رقم (٤) وعرض تفاصيل الإيضاح في الإيضاح رقم (٢٢).

تقرير المراجع المستقل إلى السادة المساهمين في
شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

الأمر الرئيسي للمراجعة (تتمة)

كيفية معالجة هذا الأمر أثناء مراجعتنا	الأمر الرئيسي للمراجعة وجود وتقييم المخزون
تضمنت إجراءات مراجعتنا التي قمنا بها لتقييم وجود المخزون وتحديد قيمته ما يلي: • قمنا بحضور الجرد الفعلي للمخزون الذي نفذته المجموعة وخبير المعاينة المستقل. • قمنا بتقييم مدى كفاءة وقدرات وموضوعية خبير المعاينة المستقل. • قمنا بالحصول على تقرير جرد المخزون الخاص بخبير المعاينة المستقل وتم فحص بعض العينات لبنود المخزون الرئيسية. • قمنا بتقييم معقولية قياسات الإدارة لأحجام المخزون أثناء الجرد الفعلي، وإعادة احتساب تحويل الأحجام إلى كميات. • اختبرنا تقييم المخزون في نهاية السنة، بما في ذلك صافي القيمة القابلة للتحقق (NRV)، وذلك على أساس العينة. • قمنا بتقييم مدى اكتمال وكفاية الإفصاحات ذات العلاقة في القوائم المالية الموحدة للمجموعة.	تتمثل قيمة المخزون للمجموعة في المواد الخام والإنتاج قيد التصنيع، والتي تبلغ قيمتها ٣٢٨,٧ مليون ريال سعودي. يتمثل ذلك بشكل أساسي في الكلنكر، والبوكسيت، وخام الحديد، والتي يتم تخزينها في أكوام بالمستودعات. بما أن تحديد وزن هذا المخزون غير ممكن من الناحية العملية، تقوم الإدارة بتعيين مساح خارجي لتقييم معقولية الكميات المتاحة من خلال قياس حجم الأكوام وتحويل هذه القياسات إلى وحدات الحجم باستخدام زاوية الاستقراء والكثافة الظاهرية. لذلك يعد وجود وتقييم المخزون من الأمور الرئيسية في عملية المراجعة، نظراً لأهمية أرصدة المخزون والتقديرات المرتبطة بتحديد الكميات. تم بيان السياسات المحاسبية في الإيضاح رقم (٤) وعرض تفاصيل الإفصاح في الإيضاح رقم (١٢).

تقرير المراجع المستقل إلى السادة المساهمين في
شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

الأمر الرئيسي للمراجعة (تتمة)

كيفية معالجة هذا الأمر أثناء مراجعتنا	الأمر الرئيسي للمراجعة القيمة الدفترية للممتلكات والآلات والمعدات
تضمنت إجراءات مراجعتنا التي قمنا بها، من بين أمور أخرى، ما يلي: • قمنا بتقييم تصميم وتنفيذ الرقابة الداخلية المتعلقة بعملية إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات. • قمنا بفهم طريقة الإهلاك السابقة للمجموعة، والتي تعتمد على طريقة الرصيد المتناقص، بما في ذلك التقديرات المرتبطة بها وتطبيقها. • قمنا بالحصول على التقييمات التي أعدتها الإدارة وخبرائها بشأن طريقة الإهلاك السابقة والجديدة. • قمنا بتقييم مدى معقولية هذه التقييمات، وشمل ذلك ما يلي: - تقييم كفاءة وموضوعية الخبراء المعيّنين من قبل المجموعة. - تقييم مدى دقة البيانات المدخلة المستخدمة في التقييمات من خلال المطابقة بالمستندات الداعمة ذات الصلة. - تقييم مدى صحة الاحتساب للبيانات المستخدمة في التقييمات. • قمنا بتقييم مدى كفاية الإفصاحات ذات العلاقة في القوائم المالية الموحدة للمجموعة.	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، بلغت القيمة الدفترية للممتلكات والآلات والمعدات للمجموعة ٢,٠٣٠ مليون ريال سعودي. يتم إثبات الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مخصوماً منها مجمع الإهلاك، باستثناء الأراضي التي لا تخضع للإهلاك. خلال عام ٢٠٢٤م، قامت المجموعة بتغيير طريقة الإهلاك من طريقة الرصيد المتناقص إلى طريقة القسط الثابت، وذلك من خلال إعادة العرض بأثر رجعي وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم ٨ "السياسات المحاسبية، والتغييرات في التقديرات المحاسبية، والأخطاء" المعتمد في المملكة العربية السعودية. وقد خلصت إدارة المجموعة إلى أن استخدام طريقة الرصيد المتناقص، والتقديرات المرتبطة بها، وتطبيقها في السابق لم يكن متوافقاً مع متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم ١٦ "الممتلكات والآلات والمعدات" كما هو معتمد في المملكة العربية السعودية. لقد اعتبرنا هذا الأمر من الأمور الرئيسية في عملية المراجعة نظراً لما ينطوي عليه من تقديرات جوهرية في تحديد طريقة الإهلاك، بالإضافة إلى أهمية المبالغ المعنية. تم بيان السياسات المحاسبية في الإيضاح رقم (٤) وعرض تفاصيل الإفصاح في الإيضاح رقم (١٠).

تقرير المراجع المستقل إلى السادة المساهمين في شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

الأمور الرئيسية للمراجعة (تتمة)

الأمور الرئيسية للمراجعة	كيفية معالجة هذا الأمر أثناء مراجعتنا
مخصص قطع الغيار المتقدمة	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، بلغت القيمة الدفترية لمخزون قطع الغيار الإستهلاكية للمجموعة مبلغ ٥٢,٤ مليون ريال سعودي، مقابلها مخصص لقطع الغيار المتقدمة بمبلغ ٧,٦ مليون ريال سعودي. تستخدم المجموعة حكمها المهني لتحديد مخصص قطع الغيار المتقدمة، مستندة إلى عدة عوامل، بما في ذلك التقادم، والأضرار المادية، وعمر المخزون. لقد اعتبرنا هذا الأمر من الأمور الرئيسية في عملية المراجعة نظراً لما ينطوي عليه من تقديرات جوهرية وحكم مهني. تم بيان السياسات المحاسبية في الإيضاح رقم (٤) وعرض تفاصيل الإيضاح في الإيضاح رقم (١٢).
	تضمنت إجراءات مراجعتنا التي قمنا بها، من بين أمور أخرى، ما يلي: • قمنا بتقييم مدى ملائمة السياسة المحاسبية للمجموعة في تحديد مخصص قطع الغيار المتقدمة وفقاً للإطار العام للتقارير المالية. • قمنا بفهم الإجراءات التي تتبعها المجموعة في تحديد مخصص قطع الغيار المتقدمة. • حضرنا عملية الجرد الفعلي لقطع الغيار لمراقبة إجراءات الإدارة في تحديد العناصر المتقدمة والتالفة. • قمنا بتقييم مدى صحة الإحتساب للمخصص. • قمنا بتقييم مدى كفاية الإفصاحات ذات العلاقة في القوائم المالية الموحدة للمجموعة

أمر آخر

تم مراجعة القوائم المالية الموحدة للمجموعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م من قبل مراجع آخر، والذي أبدى رأياً متحفظاً حول تلك القوائم المالية الموحدة بتاريخ ٤ ذو القعدة ١٤٤٥هـ (الموافق ١٢ مايو ٢٠٢٤م). تتعلق التحفظات الواردة في تقرير المراجع السابق بتقييمهم أن طريقة الإهلاك السابقة، والتي تعتمد على طريقة الرصيد المتناقص، قد تم تطبيقها بشكل غير صحيح. بالإضافة إلى ذلك، لم يتمكنوا من التوصل إلى استنتاج بشأن تقييم الإدارة لمخصص مخزون قطع الغيار الإستهلاكية بطيئة الحركة. لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى الإيضاح رقم (٣٢) حول القوائم المالية الموحدة المرفقة.

كجزء من عملية مراجعة القوائم المالية الموحدة كما في للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، قمنا بمراجعة التعديلات الموضحة في الإيضاح رقم (٣٢)، والتي تم تطبيقها لإعادة عرض أرقام المقارنة كما في للسنتين المنتهيتين في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٢٠٢٢م. لم يتم تكليفنا لمراجعة أو فحص أو تنفيذ أي إجراءات على القوائم المالية الموحدة للسنتين المنتهيتين في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٢٠٢٢م، باستثناء ما يتعلق بالتعديلات الموضحة في الإيضاح رقم (٣٢) بالقوائم المالية الموحدة المرفقة. وبناءً عليه، فإننا لا نبدي أي رأي أو أي تأكيد آخر بشأن القوائم المالية الموحدة للسنتين المنتهيتين في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٢٠٢٢م ومع ذلك، فإننا نرى أن التعديلات الموضحة في الإيضاح رقم (٣٢) مناسبة وقد تم تطبيقها بشكل صحيح.

تقرير المراجع المستقل إلى السادة المساهمين في شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

المعلومات الأخرى

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات الواردة في التقرير السنوي للمجموعة، خلاف القوائم المالية الموحدة وتقريرنا حولها. إن الإدارة مسؤولة عن المعلومات الأخرى في تقريرها السنوي، من المتوقع أن يكون التقرير السنوي للمجموعة متاحاً لنا بعد تاريخ هذا التقرير.

لا يغطي رأينا حول القوائم المالية الموحدة المعلومات الأخرى، كما أننا لن نبدي أي شكل من أشكال التأكيد بهذا الخصوص.

وفيما يتعلق بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، إن مسئوليتنا تنحصر في قراءة المعلومات الأخرى المشار إليها أعلاه عندما تكون متاحة، وأثناء القيام بذلك نأخذ في الاعتبار إن كانت المعلومات الأخرى لا تتوافق بشكل جوهري مع القوائم المالية الموحدة أو مع المعلومات التي حصلنا عليها خلال المراجعة أو أنها تبدو محرفة بشكل جوهري.

عند قراءتنا للتقرير السنوي للمجموعة، عندما تكون متاحة لنا، إذا ما تبين لنا وجود تحريف جوهري فيه، فإنه يتطلب منا إبلاغ المكلفين بالحوكمة بذلك.

مسئوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية الموحدة

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الموحدة وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لأحكام نظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية موحدة خالية من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية الموحدة، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية المجموعة أو إيقاف عملياتها، أو لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على عملية إصدار التقرير المالي في المجموعة.

مسئوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الموحدة

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية الموحدة ككل خالية من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهري عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهريّة إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية الموحدة.

وكجزء من المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس التقدير المهني ونبقي على الشك المهني خلال المراجعة. كما إننا نقوم بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهري في القوائم المالية الموحدة، سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهري الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.

تقرير المراجع المستقل إلى السادة المساهمين في
شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)

مسئوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية للمجموعة.
- تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها والتي أعدتها الإدارة.
- التوصل إلى استنتاج بشأن مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خالصنا إلى وجود عدم تأكد جوهري، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية الموحدة، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف المجموعة عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام للقوائم المالية الموحدة وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.
- الحصول على ما يكفي من أدلة مراجعة مناسبة فيما يتعلق بالمعلومات المالية للمنشآت أو الأنشطة التجارية ضمن المجموعة، لإبداء رأي حول القوائم المالية الموحدة. ونحن مسؤولون عن توجيه عملية مراجعة المجموعة والإشراف عليها وتنفيذها. ونظّل وحدنا المسؤولين عن رأي المراجعة.
- كما إننا نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء مراجعتنا.
- ونقدم أيضاً للمكلفين بالحوكمة بياناً يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلالية، ونبلغهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبلغهم أيضاً عند الاقتضاء بالتصرفات المتخذة للقضاء على التهديدات أو التدابير الوقائية المطبقة.
- ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة أثناء مراجعة القوائم المالية الموحدة للفترة الحالية، ومن ثم تُعد هذه الأمور الرئيسية للمراجعة. ونقوم بتوضيح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمور، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بدرجة معقولة أن تفوق فوائد المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

عن الدكتور محمد العمري وشركاه

ماهر طه الخطيب
محاسب قانوني - ترخيص رقم ٥١٤التاريخ : ٢٤ رمضان ١٤٤٦ هـ
الموافق : ٢٤ مارس ٢٠٢٥ م

السياسة المقترحة	السياسة المعتمدة
اسم السياسة: سياسة ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة	اسم السياسة: سياسة ومعايير وإجراءات للعضوية في مجلس الإدارة
<u>أولاً: تعريفات:</u> تدل الكلمات والعبارات الآتية على المعاني الموضحة أمامها: نظام الشركات: الصادر من وزارة التجارة. لائحة حوكمة الشركات: الصادرة من هيئة السوق المالية. النظام الأساس: نظام شركة أسمنت نجران الأساس. الهيئة: هيئة السوق المالية. السوق: السوق المالية السعودية. الشركة: شركة أسمنت نجران. المجلس: مجلس إدارة شركة أسمنت نجران. الرئيس التنفيذي: الرئيس التنفيذي لشركة أسمنت نجران. الجمعية: جمعية تشكل من مساهمي شركة أسمنت نجران بموجب أحكام نظام الشركة الأساس. يوم: يوم تقويمي سواء أكان يوم عمل أم لا.	مادة مضافة
<u>ثانياً: تمهيد:</u> (1) تم إعداد هذه السياسة بما يتوافق مع نظام الشركة الأساس ونظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات. (2) تبين هذه السياسة القواعد والمعايير المنظمة لسياسة ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة لضمان الالتزام بأفضل الممارسات. (3) مع عدم الإخلال بأحكام هذه السياسة، تسري على الشركة أي أحكام أو أنظمة صادرة من الجهات الإشرافية ولوائحها التنفيذية. (4) يطبق نظام الشركات ولوائحه التنفيذية الصادرة من وزارة التجارة ونظام لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية في كل ما لم يرد به نصه في هذه السياسة.	مادة مضافة

ثالثاً: الهدف من السياسة: تهدف سياسة ومعايير وإجراءات للعضوية في مجلس الإدارة إلى الآتي: توضيح تكوين مجلس الإدارة ومعايير وشروط العضوية وآلية وسياسة الترشح لعضوية المجلس، وآلية اختيار الأعضاء وإجراءاته.	مادة مضافة
رابعاً: سياسات ومعايير العضوية في مجلس الإدارة: 1. يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن أربع سنوات ويجوز إعادة تعيين أعضاء مجلس الإدارة مالم ينص النظام الأساسي للشركة خلاف ذلك. 2. يجب أن يكون أغلبية أعضاء المجلس من الأعضاء غير التنفيذيين. 3. ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن عضوين، أو عن ثلث أعضاء المجلس أهم أكثر، وفقاً لعوارض المنصوص عليها في المادة (20) من لائحة حوكمة الشركات. 4. تعيين عدد كافٍ بالمجلس من الأعضاء ذوي الخبرة بمجال النشاط الرئيسي للشركة، علاوة على خبراتهم العامة الأخرى من واقع سيرتهم الذاتية. 5. أن يلتزم العضو بتخصيص وقت كافٍ للقيام بمسؤولياته في الشركة.	المادة الأولى: سياسات ومعايير العضوية في مجلس الإدارة: 1. يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات ويجوز إعادة تعيين أعضاء مجلس الإدارة مالم ينص النظام الأساسي للشركة خلاف ذلك. 2. يجب أن يكون أغلبية أعضاء المجلس من الأعضاء غير التنفيذيين. 3. ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن عضوين، أو عن ثلث أعضاء المجلس أهم أكثر. 4. يشترط ألا يشغل عضو مجلس الإدارة عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في آن واحد. 5. تعيين عدد كافٍ بالمجلس من الأعضاء ذوي الخبرة بمجال النشاط الرئيسي للشركة، علاوة على خبراتهم العامة الأخرى من واقع سيرتهم الذاتية. 6. أن يلتزم العضو بتخصيص وقت كافٍ للقيام بمسؤولياته في الشركة.
خامساً: أحقية الترشيح: يحق لمساهمي الشركة فقط ترشيح أنفسهم أو ترشيح غيرهم لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.	المادة الثانية: حق المساهم في الترشيح: يحق لكل مساهم في الشركة ترشيح نفسه أو غيره لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
سادساً: شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة: يشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة من ذوي الكفاية المهنية ممن تتوافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة والنزاهة والاستقلال اللازم، بما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة واقتدار، ويراعى أن يتوافر فيه على وجه الخصوص ما يلي: 1. القدرة على القيادة: وذلك بأن يتمتع بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقيد بالقيم والأخلاق المهنية. 2. الكفاءة: وذلك بأن تتوافر في المؤهلات العلمية والمهارات المهنية والشخصية المناسبة، ومستوى التدريب والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة الشركة الحالية والمستقبلية أو بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.	المادة الثالثة: شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة: على لجنة الترشيحات والمكافآت عند التوصية بترشيح أعضاء مجلس الإدارة مراعاة ما ورد في هذه اللائحة من شروط وأحكام، وما تقررره الهيئة من متطلبات. 1. أن يكون المرشح لعضوية مجلس الإدارة حسن السيرة والسمعة. 2. ألا يكون المرشح قد سبق أن صدر ضده أحكام قضائية في إحدى الجرائم المخلة بالشرف أو الأمانة. 3. ألا يكون المرشح قد سبق الحكم عليه بالإفلاس. 4. ألا يكون موظفاً حكومياً عدا ما يتم تعيينهم من قبل قطاعات الدولة. 5. يفضل من يكون قد شغل أو لا يزال يشغل منصباً قيادياً مارس فيه وضع الاستراتيجيات واتخاذ القرارات.

6. أن يتقدم المرشح خلال المدة المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة الرابعة بطلب كتابي موقع لإدارة الشركة على أن يشمل طلب الترشح وصفاً لخبرات المرشح ومؤهلاته ومهاراته ووظائفه وعضوياته السابقة والحالية.

3. القدرة على التوجيه: وذلك بأن تتوافر فيه القدرات الفنية والقيادية والإدارية والسرعة في اتخاذ القرار واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل وأن يكون قادراً على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط والرؤية المستقبلية الواضحة.

4. المعرفة المالية: وذلك بأن يكون قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهماها.

5. اللياقة الصحية: وذلك بأن لا يكون لديه مانع صحي يعوق عن ممارسة مهامه واختصاصاته .

6. يشترط ألا يشغل عضو مجلس الإدارة عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في آن واحد.

7. أن يكون المرشح لعضوية مجلس الادارة حسن السيرة والسمعة.

8. ألا يكون المرشح قد سبق أن صدر ضده أحكام قضائية في إحدى الجرائم المخلة بالشرف أو الأمانة.

9. ألا يكون المرشح تم منعه من العمل في شركة مساهمة، بناء على قرار من جهة قضائية.

10. ألا يكون المرشح قد سبق الحكم عليه بالإفلاس.

11. ألا يكون موظفاً حكومياً.

12. يفضل من يكون قد شغل أو لا يزال يشغل منصباً قيادياً مارس فيه وضع الاستراتيجيات واتخاذ القرارات.

13. أن يتقدم المرشح خلال المدة المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة الرابعة بطلب كتابي موقع لإدارة الشركة على أن يشمل طلب الترشح وصفاً لخبرات المرشح ومؤهلاته ومهاراته ووظائفه وعضوياته السابقة والحالية.

14. أن يكون لدى المرشح خبرات عملية لا تقل عن 5 سنوات.

15. أن يكون المرشح حاصل على مؤهل جامعي من جامعة معترف بها ويجوز للجنة الترشيحات التغاضي عن هذا الشرط في حالة وجود خبرات سابقة مناسبة لأعمال الشركة لا تقل عن عشر سنوات.

16. أن يتمتع المرشح بالقدرة على التواصل الفعال والتفكير الاستراتيجي.

وعلى الجمعية العامة أن تراعي عند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة توصيات لجنة الترشيحات وتوافر المعلومات الشخصية اللازمة لأداء مهامهم بشكل فعال وفق ماورد في هذه المادة.

المادة الرابعة: إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة

1. يتم نشر إعلان الترشح في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وفي أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة؛ وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً مدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان.

2. يتم الإعلان في الموقع الإلكتروني للسوق معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة عند نشر أو توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة، على أن تتضمن تلك المعلومات وصفاً لخبرات

سابعاً: إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة:

1. يتم نشر إعلان الترشح في الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق وفي أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة؛ وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً مدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان.

2. على الشخص الراغب بترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة التقدم كتابةً بطلب الترشح لإدارة الشركة على العنوان الموضح في إعلان الترشح وفق المدد والمواعيد والأحكام المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة وأن يشمل طلب الترشح ما يلي:

المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووظائفهم وعضوياتهم السابقة والحالية، ويتم توفير نسخة من هذه المعلومات في مركز الشركة الرئيس وموقعها الإلكتروني.

3. يتم استخدام التصويت التراكمي في انتخاب مجلس الإدارة، بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة.

4. يقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين تم الإعلان عن معلوماتهم وفق الفقرة (2) من هذه المادة.

5. يُفصح المرشح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح - وفق الإجراءات المقررة من الهيئة -، وتشمل:

أ. وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها.

ب. اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

(1) نموذج "طلب الترشح لعضوية مجلس الإدارة (نموذج - أ).

(2) نموذج السيرة الذاتية (1) و (3) المعتمد من قبل الهيئة لمرشحي عضويات مجالس إدارات الشركات المساهمة المدرجة في تداول السعودية.

(3) تعريفاً بالمرشح من حيث سيرته الذاتية ومؤهلاته وخبراته العملية.

(4) بيان بعدد وتواريخ مجالس إدارة الشركات المساهمة المدرجة واللجان التي تولى عضويتها.

(5) بيان بالشركات المساهمة المدرجة التي لا يزال يتولى عضويتها.

(6) يجب توضيح نوع العضوية المترشح لها سواء كان المرشح يرشح نفسه كعضو تنفيذي أو غير تنفيذي أو عضو مستقل طبقاً للمعايير الواردة في لائحة حوكمة الشركات.

(7) يجب توضيح طبيعة العضوية المترشح لها سواء كان المرشح يترشح أصالة عن نفسه أم ممثلاً لجهة اعتبارية.

(8) بيان بالشركات والمؤسسات أو الكيانات التي يشترك في إدارتها أو ملكيتها المرشح وتمارس أعمالاً شبيهة بأعمال الشركة.

(9) يتعين على المرشح الذي سبق له شغل عضوية مجلس إدارة إحدى الشركات المساهمة بيان من إدارة الشركة بالتالي:

- عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي تمت خلال كل سنة من سنوات الدورة، وعدد الاجتماعات التي حضرها العضو أصالة ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.

- اللجان الدائمة التي شارك فيها العضو وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.

- ملخص النتائج المالية التي حققتها الشركة خلال كل سنة من سنوات الدورة.

(10) شهادة جامعية، وأن تكون الشهادة صادرة من جامعة سعودية رسمية أو من جامعة معترف بها من قبل وزارة التعليم في السعودية.

(11) إرفاق صورة من الهوية وسجل الأسرة.

3. يتم الإعلان في الموقع الإلكتروني للسوق معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة عند نشر أو توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة، على أن تتضمن تلك المعلومات وصفاً لخبرات المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووظائفهم وعضوياتهم السابقة والحالية، ويتم توفير نسخة من هذه المعلومات في مركز الشركة الرئيس وموقعها الإلكتروني.

4. يتم استخدام التصويت التراكمي في انتخاب مجلس الإدارة، بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة.

5. يقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين تم الإعلان عن معلوماتهم وفق الفقرة (2) من هذه المادة.

6. يُفصح المرشح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح – وفق الإجراءات المقررة من الهيئة –، وتشمل: أ. وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها. ب. اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.	
<u>ثامناً: النفاذ:</u> وضع هذه السياسات والمعايير والإجراءات موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها ووضعها متاحة لكافة المرشحين في مركز الشركة الرئيسي وموقع الشركة الالكتروني.	<u>المادة الخامسة: النفاذ</u> وضع هذه السياسات والمعايير والإجراءات موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها ووضعها متاحة لكافة المرشحين في مركز الشركة الرئيسي وموقع الشركة الالكتروني.

نموذج -أ

طلب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة
للفترة من ## إلى ##
شركة أسمنت نجران

التاريخ:
الموافق:

المحترمين

السادة أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت
شركة أسمنت نجران

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد..،،

بالإشارة إلى إعلان الشركة المنشور على موقع تداول بتاريخ## بخصوص فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة في دورته القادمة والتي ستبدأ بمشيئة الله بتاريخ ## وتنتهي بتاريخ ## .
بهذا أتقدم أنا المساهم الموقع أدناه، برغبتي بالترشح لعضوية مجلس إدارة شركة أسمنت نجران المتخصصة للدورة القادمة المشار إليها أعلاه، وأرفق لكم كافة المتطلبات والنماذج اللازمة للترشح وأقر بصحة كافة المعلومات الواردة بها.
كما أقر بأنني مستوفي لجميع معايير العضوية طبقاً للأحكام الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية والضوابط ذات العلاقة، وأطّلعت على سياسة ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة، والمعتمدة من الجمعية العامة للشركة، و قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة وقواعد الإدراج ولائحة حوكمة الشركات والضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة الصادرة عن هيئة السوق المالية، ونظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة والاستثمار، والضوابط والتعاميم السارية بشأن عضويات مجالس إدارة الشركات المساهمة المدرجة.

وتقبلوا وافر التحية والتقدير،،،

الاسم رباعي	
رقم الهوية	
رقم الجوال	
البريد الإلكتروني	
عدد الأسهم التي يمتلكها المرشح في الشركة	
عدد الأسهم التي تمتلكها الشخصية الاعتبارية التي يمثلها المرشح في الشركة	
التوقيع	

المرفقات
☐ نموذج السيرة الذاتية (1) و (3) المعتمد من قبل الهيئة لترشيح عضويات مجالس إدارات الشركات المساهمة المدرجة في تداول السعودية.
☐ تعريفاً بالمرشح من حيث سيرته الذاتية ومؤهلاته وخبراته العملية.
☐ بيان بعدد وتواريخ مجالس إدارة الشركات المساهمة المدرجة والأحياز التي تولّى عضويتها.
☐ بيان بالشركات المساهمة المدرجة التي لا يزال يتولى عضويتها.
☐ يجب توضيح نوع العضوية المترشح لها سواء كان المرشح يرشح نفسه كعضو تنفيذي أو غير تنفيذي أو عضو مستقل طبقاً للمعايير الواردة في لائحة حوكمة الشركات.
☐ يجب توضيح طبيعة العضوية المترشح لها سواء كان المرشح يترشح أصالة عن نفسه أم ممثلاً لجهة اعتبارية.
☐ بيان بالشركات والمؤسسات أو الكيانات التي يشترك في إدارتها أو ملكيتها المرشح وتمارس أعمالاً شبيهة بأعمال الشركة.
☐ شهادة جامعية، وأن تكون الشهادة صادرة من جامعة سعودية رسمية أو من جامعة معترف بها من قبل وزارة التعليم في السعودية.
☐ إرفاق صورة من الهوية وسجل الأسرة.

تقرير تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة الشركة والذي يتم التقرير فيه عن الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة ويكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها
"التبليغ"

عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

المحترمين

السادة / المساهمين

شركة أسمنت نجران

(شركة مساهمة سعودية)

نجران - المملكة العربية السعودية

بناءً على طلب إدارة شركة أسمنت نجران (شركة مساهمة سعودية) ("الشركة") قمنا بأعمال تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم لمساهمي شركة أسمنت نجران والذي يتم التقرير فيه عن الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة ويكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

الموضوع محل ارتباط هذا التقرير

الموضوع محل ارتباط هذا التقرير هو نموذج التبليغ المعد وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية .

الضوابط المنطبقة

تتمثل الضوابط المنطبقة على موضوع التقرير فيما يلي:

- متطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.
- قرارات الجمعية العامة لمساهمي الشركة التي رخصت المعاملات والعقود.
- السجلات والدفاتر المحاسبية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

مسئولية الإدارة

إن إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد نموذج التبليغ وفقاً للضوابط المنطبقة المذكورة بالفقرة السابقة "الضوابط المنطبقة"، كما أن إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد وعرض المعلومات المدرجة بالنموذج وهي المسؤولة عن تطبيق أنظمة الرقابة الداخلية التي تراها ضرورية لتحديد وعرض البيانات الواردة بالتبليغ بما يتوافق مع الضوابط المنطبقة والإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض المعلومات الواردة بالتبليغ وفقاً للضوابط المنطبقة وخلوها من أية تحريفات جوهرية سواء بسبب الغش أو الخطأ مع الاحتفاظ بالمستندات والسجلات والدفاتر المحاسبية المؤيدة لهذه المعاملات.

تقرير تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة شركة أسمنت نجران لمساهمي شركة أسمنت نجران عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (تتمة)

مسئولية المراجع

تتخصص مسئوليتنا في إجراء التأكيد المحدود وإبداء استنتاج في ضوء إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها وبيان ما إذا كان قد نما إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن التبليغ المرفق بهذا التقرير لم يتم إعداده وعرضه وفقاً للضوابط المنطبقة. وقد قمنا بتنفيذ هذه المهمة وفقاً للمعيار الدولي لارتباط التأكيد رقم (٣٠٠٠). "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. لقد قمنا بتصميم إجراءاتنا للحصول على تأكيد محدود ويوفر أساس مناسب لاستنتاجنا حول الإفصاح عن المصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس إدارة الشركة وعلى هذا النحو فإنها لا تقدم جميع الأدلة المطلوبة لتوفير مستوى معقول من التأكيد.

لقد التزمنا بمتطلبات الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق والتي تأسست على المبادئ الأساسية للنزاهة الموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

كما أننا نقوم بتطبيق المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم (١) "إدارة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة وفحص للقوائم المالية وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات الصلة" الذي يتطلب من المكتب تصميم نظام لإدارة الجودة، و تطبيقه و تشغيله، بما في ذلك سياسات أو إجراءات بشأن الالتزام بالمتطلبات المسلكية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

ملخص الإجراءات المنفذة

تضمنت الإجراءات التي قمنا بها ما يلي:

- مطابقة المعلومات المدرجة بالتبليغ مع السجلات والدفاتر المحاسبية للشركة عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.
- مطابقة البيانات المدرجة بالتبليغ مع قرارات الجمعية العامة لمساهمي الشركة التي رخصت المعاملات والعقود عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها عن ارتباط التأكيد المعقول وهي أقل منها في المدى وبالتالي فإن مستوى التأكيد الذي يتم الوصول إليه في ارتباط التأكيد المحدود يكون أقل بكثير من التأكيد الذي كان سيتم الوصول إليه فيما لو تم تنفيذ ارتباط تأكيد معقول.

تقرير تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة شركة أسمنت نجران لمساهمي شركة أسمنت نجران عن العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (تتمة)

الاستنتاج

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والأدلة التي تم الحصول عليها فلم ينم إلى علمنا أمور تجعلنا نعتقد بأن المعلومات المدرجة بالتبليغ المرفق محرفة بشكل جوهري وفقاً للضوابط المنطبقة.

تقييد الاستخدام

أعد هذا التقرير بغرض تقديمه إلى إدارة الشركة مع نموذج التبليغ المرفق والمقدم من مجلس إدارة الشركة إلى مساهمي شركة أسمنت نجران والذي يتم التقرير فيه عن المصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس إدارة الشركة. وقد لا يكون من المناسب استخدامه لأي أغراض أخرى.

أمور أخرى

ليس لدينا مسؤولية لتحديث هذا التقرير بناءً على الأحداث والظروف التي تحدث بعد تاريخ هذا التقرير.
تم ختم النموذج المرفق بختم المراجع لأغراض التعريف فقط.

عن شركة الدكتور محمد العمري وشركاه



ماهرطه الخطيب

محاسب قانوني - ترخيص رقم ٥١٤



التاريخ: ١٤٤٦/١٠/١٢ هـ

الموافق: ٢٠٢٥/٠٤/١٠ م

المحترمين

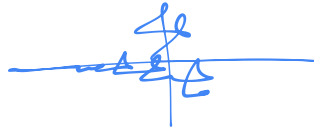
إلى السادة المساهمين في شركة أسمنت نجران
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناءً على متطلبات المادة الحادية والسبعون من نظام الشركات والتي تتطلب أن يبلغ مجلس الإدارة الجمعية العامة العادية عند انعقادها عن الأعمال والعقود والتي يكون لأحد أعضاء المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها. عليه يود مجلس الإدارة إبلاغكم بأن الأعمال والعقود مع أطراف ذات علاقة والتي تمت لحساب الشركة لعام 2024م هي فقط وفقاً للجدول التالي:

م.	طرف ذو علاقة	عضو مجلس الإدارة	طبيعة العلاقة	طبيعة التعامل	قيمة التعامل للعام 2024م	قيمة التعامل المتوقعة للعام 2025م
1	شركة يال العربية للصناعة والتجارة والمقاولات	الأستاذ/ علي بن حسين بن برمان اليامي	عضو مجلس إدارة الشركة هو عضو مجلس إدارة وأحد شركاء شركة يال العربية للصناعة والتجارة والمقاولات ويملك حصة في الشركة تمثل مانسبته 50% وهو مدير الشركة.	بيع الأسمنت بنفس الشروط والاسعار التي تتبعها الشركة مع عملائها الآخرين حسب حاجة العميل.	لا يوجد	5,800,000 ريال سعودي.
2	شركة المصانع الكبرى للتعبدين	الأستاذ/ عبدالسلام عبدالله عبدالعزيز الدريبي والأستاذ/ ماجد علي حسين بن مسلم	أعضاء مجلس إدارة الشركة هم أيضاً أعضاء مجلس إدارة لشركة المصانع الكبرى للتعبدين.	بيع الأسمنت بنفس الشروط والاسعار التي تتبعها الشركة مع عملائها الآخرين حسب حاجة العميل.	281,992.85 ريال سعودي.	لا يوجد

وتقبلوا خالص التحيات والتقدير...

أعضاء مجلس الإدارة



عضو مجلس الإدارة
ماجد بن علي بن مسلم



عضو مجلس الإدارة
زياد بن إبراهيم الجاراد



عضو مجلس الإدارة
د/أحمد بن سراج خوقير



عضو مجلس الإدارة
عبدالسلام بن عبدالله الدريبي



رئيس مجلس الإدارة
وليد بن عبدالرحمن الموسى

نائب رئيس مجلس الإدارة
فهد بن عبدالله الراجحي



عضو مجلس الإدارة
عبدالهادي بن هادي آل دوحان

عضو مجلس الإدارة
علي بن حسين برمان اليامي



عضو مجلس الإدارة
وليد بن أحمد بامعروف

شركة مساهمة سعودية - رأس المال ١٧٠,٠٠٠,٠٠٠ س.ت ٥٩٥,٠٠٠,٠٠٠
٩٢٤ طريق الملك سعود - نجران ٥١٢٥٠ - المملكة العربية السعودية - هاتف: ٩٩٠-٥٩٩ (٠١٧) فاكس: ٩٩١-٥٩٩ (٠١٧)
9204 King Saud Road, Najran 66256-3579, Saudi Arabia - Tel.: +966 [017] 529-9990, Fax: +966 [017] 529-9991
info@najrancement.com - www.najrancement.com

شركة أسمنت نجران
NAJRAN CEMENT COMPANY
ISO 9001 & 14001 Certified

